



حكومة الوحدة الوطنية
٤٠٨٣٠٤١ + ٤٠٠٩٠٤١ + agasu nduronnu numii-ٍ
Government of National Unity

قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢١ ميلادية

بشأن إعادة تشكيل الجمعية العمومية للشركة الليبية للحديد والصلب

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1971م، بشأن المناجم والمحاجر ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (22) لسنة 1989م، بشأن التنظيم الصناعي.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م، بشأن النشاط التجاري، واللوائح الصادرة بمقتضاه.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي "سابقاً" رقم (839) لسنة 2020م، بإعادة تشكيل الجمعية العمومية للشركة الليبية للحديد والصلب.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الثاني لسنة 2021م.
- وعلى كتاب السيد / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (550) المؤرخ في ١٤/٤/٢٠٢١م.
- وعلى كتاب وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (963) المؤرخ في 10/4/2021م.

قرر:

مادة (١)

يعاد تشكيل الجمعية العمومية للشركة الليبية للحديد والصلب على النحو الآتي:

- السيد / رئيس مجلس الوزراء رئيسا.
- السيد / نائب رئيس مجلس الوزراء أ.رمضان أحمد أبو جناح عضوا.
- السيد / وزير المالية عضوا.
- السيد / وزير المواصلات عضوا.
- السيد / وزير الصناعة والمعادن عضوا.
- السيد / وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة عضوا.
- السيد / مدير إدارة العمليات المصرفية بمصرف ليبيا المركزي عضوا.

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، على الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء



صدر في ٨ ، سبتمبر ١٤٤٢ هجري
الموافق ٢٠٢١ ، ١٤ ميلادي
(كع. ابو زيد * * القانونية)